

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 517 | مهدي ، ويحيى بن سعيد ، قبل وإلا فلا ، وقيل : إن كان مشهورا في غير العلم
| كالزهد ، والشجاعة ، يخرج عن اسم الجهالة ، ويقبل حديثه وإلا فلا . | \$ ([مجهول
الحال = المستور]) \$ | هذا ، (أو إن روى [عنه] اثنان فصاعدا ولم يوثق) ، قال
التلميذ : قيدهما | ابن الصلاح بكونهما عدلين ، حيث قال : ومن روى عنه عدلان [وعيناه]
فقد | ارتفعت عنه هذه الجهالة ، أعني جهالة العين . وقال الخطيب : أقل ما يرفع الجهالة
| [عنه] رواية اثنين مشهورين بالعلم ، والمصنف أهمل ذلك . انتهى . | | ثم الظاهر من
إظهار ' إن ' ، أنه معطوف على : سمى ، فلا يظهر اعتبار التسمية | ههنا لا وجود ولا عدما ،
بل الظاهر حينئذ هو الإطلاق ، ويحتمل أن يجعل عطفا | على قوله : انفرد ، بأن يقدر [125
- ب] لفظة روى ، كما هو ظاهر عبارة المتن ، | فيكون التقدير : أو إن سمى وروي عنه
اثنان ، بدون كلمة ' إن ' ، فيلزم اعتبار | التسمية فيه أيضا ، وهذا مما يدل على
اعتبار التسمية ، فيه أن مطلق الراوي المنفرد | مجهول العين ، سمى أو لم يسم ، فذكر
التسمية فيه مشعر باعتباره فيما هو توطئة | له ، لكن لا يعلم حال : ' اثنان فصاعدا ، و
[لم] يوثق ' مع تسميتها . |